

فادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦-١٩٣٧ (النوع ١٢) «مأشرات ومكافآت» اعتباراً إضافياً قدره عشرة آلاف من الملايين (١٠٠٠ جنية) لتسوية التباوز في البند ١٠ (مكافآت للتفرغ عن عمل مددة خدمتهم الازامية) .
ل يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الاحتياطي العام .

شادة ٢ — فعل وزير المالية والبحرية تنفيذ هذا القانون
كل منها فيما يخصه .

فأمر بأن يضم هذا القانون بمحاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وبنفذه كقانون من قوانين الدولة ۱

محمد فل	وزير التربية والبحرية
عبدالعزيز فرزت	
حريف شبرى	
إمام ش مجلس الوجهاء	
أنيس ش مجلس الوزراء (بالنهاية)	
فهان فحرم	
وزير المالية (النهاية)	
محمد فهمي، النقراشى	

قانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد في الحساب الخالص بمصر وفات تنفيذ المعايدة المصرية الانجليزية

باسم حضرة شايخ الحلال فاروق الأول ملك مصر
شجاع الوصاية

**فُزِر مجلس الشيوخ وبمجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقت
وأصدرناه :**

فادة ١ - فيفتح في الحساب الخاص بمعرفات تنفيذ المعايدة المزعومة
الإنجليزية اعتداد قدره ٣٧٩٠٠ جنية (ثلاثمائة وسبعين ألف
وبوضع تحت تصرف وزارة المواصلات منه

١٧٩٠٠ من أصل تكاليف الطريق من القاهرة الى الاسماعيلية
٤٠٠٠ من أصل تكاليف الطريق من العباسية الى الاسكندرية
ويؤخذ هذا الاعتماد من الاحتياطي العام

قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٣٧

فتح اعتماد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧

باسم حضرة شايخ الجلاله فاروق الأول ملك مصر
شحمس الدين الصادق

فقرر مجلس الشيوخ ومجلس التأييد القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ — فيفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦-١٩٣٧ القسم ١٢
”وزارة الأشغال العمومية“ الفرع ٧ ”مصلحة الطبيعتات“ الباب ١
”ماهيات وأجر ومرتبات“ اعتماد إضافي قدره ٤٠٤٠ جنيها (ألفان ورائحة
وأربعون جنيها) لتسويغ التجاوز في هذا الباب .

٦- يُؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من الاحتياطي العام .

فأداة ٢ - هل وزير الأشغال العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كـ : اتفاق

فأمر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
ونفذ كقانون من قوانين الدولة

صدر بسای رأس الدين في ١٧ دریع الأزل سنة ١٣٥٦ (٢٧ مارس ١٩٣٧)

فِي

فہد العزیز

شہری

باب فراس الوجهة

④ 結論

فہنан فخرم

وزير الأشغال العمومية **وزير المالية (الثانى)**

قانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتاد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧

بِاسْمِ حَضْرَةِ شَاهِبِ الْجَلَالَةِ فَارُوقِ الْأَزْلَ مَلِكِ الْفَصَرِ

فقرر مجلس الشيوخ و مجلس التزاسب القانون الآتى نصه ، و قد صدقنا عليه

الوقائع المصرية - العدد ٤٥ في ٢١ مايو سنة ١٩٣٧

فادة ٢ - هلى وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فامر بأن يضم هذا القانون بمحاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية ويتنفيذ القانون من قوانين الدولة ما صدر برأي رئيس مجلس وزراء في ١٧ ربى الأول سنة ١٢٥٦ (٢٧ مايو سنة ١٩٣٧).

محمد هلي
عبد العزيز هفت
شرف شبرى

Chairman of the Council of Ministers
Minister of Finance (Minister of State) Minister of Posts and Telegraphs
Muhammad Hali Abd al-Aziz Hafiz Shafiq Shabri
Chairman of the Council of Ministers
Minister of Finance (Minister of State) Minister of Posts and Telegraphs

قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٣٧

فتح اعتداد أضاف في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧

باسم حضرة صاحب الـحلالة فاروق الأول ملك مصر
لـجلس الـوصاية

لـلـوزـرـاءـ الشـيخـ وـمـلـكـ التـوـابـ القـانـونـ الـآـتـيـ نـصـهـ ، وـقـدـ صـدـقـاـ عـلـيـهـ
وـأـصـدـرـنـاهـ :

فادة ١ - فيفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧ القسم ١٥
"وزارة الحربية والبحرية" فرع ٢ "مصالحة المحدود" الباب ٣ "أعمال
جديدة" اعتداد أضاف قدره ١٠٦٠٠ جنيه (عشرة آلاف وستمائة جنيه) لتسوية
باقي ثمن الشعير الذي وزع في سنتي ١٩٣٥ - ١٩٣٦ على أهالي الصحراء
الغربية ،

لـبـؤـذـهـ هـذـاـ الـاعـتـدـادـ الـاضـافـيـ مـنـ الـاعـتـدـادـ الـعامـ ،

فادة ٢ - هلى وزير المالية والبحرية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فامر بأن يضم هذا القانون بمحاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية ويتنفيذ القانون من قوانين الدولة ما صدر برأي رئيس مجلس وزراء في ١٧ ربى الأول سنة ١٢٥٦ (٢٧ مايو سنة ١٩٣٧).

محمد هلي
عبد العزيز هفت
شرف شبرى

Chairman of the Council of Ministers
Minister of Finance (Minister of State)
Muhammad Hali Abd al-Aziz Hafiz Shafiq Shabri

وزير الحربية والبحرية
وزير المالية (بالنهاية)
شحونده فهمي الفراشى

فادة ٢ - هلى وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فامر بأن يضم هذا القانون بمحاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية ويتنفيذ القانون من قوانين الدولة ما صدر برأي رئيس مجلس وزراء في ١٧ ربى الأول سنة ١٢٥٦ (٢٧ مايو سنة ١٩٣٧).

محمد هلي

عبد العزيز هفت

شرف شبرى

Chairman of the Council of Ministers

Minister of Finance (Minister of State) Minister of Posts and Telegraphs
Muhammad Hali Abd al-Aziz Hafiz Shafiq Shabri

قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٣٧

فتح اعتداد أضاف في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧

باسم حضرة صاحب الـحلالة فاروق الأول ملك مصر
لـجلس الـوصـاـيـةـ

لـلـوزـرـاءـ الشـيخـ وـمـلـكـ التـوـابـ القـانـونـ الـآـتـيـ نـصـهـ ، وـقـدـ صـدـقـاـ عـلـيـهـ
وـأـصـدـرـنـاهـ :

فادة ١ - فيفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧ القسم ١١
"وزارة الحقيقة" اعتداد أضاف قدره ١٠٩٣١ جنيه (عشرة آلاف و تسعة
واحد وثلاثون جنيه) منه ٤٨٠٠ جنيه في الباب الثاني و ٦١٣١ جنيه
في الباب الثالث لتسوية التجاوز في جملة اعتادات ذي تلك البالى حسب
بيان الآتى :

باب الثاني

بنسبة ٨٢٠ في الفرع ١ (ديوان العموم) .

٢٠٣٠ في الفرع ٤ (المحاكم الأهلية) .

٩٥٠ في الفرع ٥ (المحاكم الشرعية) .

٤٨٠٠

باب الثالث

بنسبة ٦١٣١ في الفرع ١ (ديوان العموم) .

لـبـؤـذـهـ هـذـاـ الـاعـتـدـادـ الـاضـافـيـ مـنـ وـفـورـاتـ الـبـابـ الـأـلـىـ مـنـ مـيـزـانـيـةـ
الـقـسـمـ نـسـهـ .